

ضوابط الدراسة والتخصيص في المسار الصحي

أولاً: ضوابط التخصيص:

- اجتياز كامل مقررات المسار الصحي بنجاح خلال فصلين دراسيين متتابعين ويسمح بدراسة فصل إضافي للطالب المتعثر لإنهاء متطلبات المسار على ألا تتجاوز مدة دراسة الطالب ثلاثة فصول دراسية بحد أقصى يدخل من ضمنها الاعتذار والتأجيل.
- تتم المفاضلة تنافسياً وفق النسبة المركبة المكونة من (70% من المعدل التراكمي + 30% من النسبة المؤهلة) ووفق ترتيب الرغبات والطاقة الاستيعابية للكليات.
- لا يحتسب التخصيص من ضمن حركات التحويل للطالب.
- لا يحق لطالب المسار الصحي الدراسة كزائر داخل أو خارج الجامعة.
- تحتسب المدة النظامية لإنهاء متطلبات المسار الصحي للطلبة المحولين الى المسار الصحي من فصل التحويل.
- يُلزم الطالب بدراسة مقررات خطة المسار الصحي ولا يتم قبول المعادلات من المسارات التخصصية الأخرى.
- اجتياز الكشف الطبي والمقابلة الشخصية للكليات التي تشترط ذلك.

ثانياً: آلية التخصيص:

- يحدد الطالب التخصصات التي يرغب بها بحسب أولوياته عبر حسابه بالنظام الأكاديمي، وفي حالة اختيار رغبة فإنه لا يمكن تغييرها بعد ظهور النتائج.
- يتم التخصيص في نهاية العام الدراسي (بعد نهاية الفصل الدراسي الثاني) وحسب الموعد المعلن عنه من قبل عمادة القبول والتسجيل.
- يتاح التخصيص للطلبة المتعثرين والمعتذرين والمؤجلين (متجاوزي الحد الأدنى للمدة المحددة لإنهاء خطة المسار الصحي وهي فصلين) والذين أنهوا خطة المسار الصحي في مدة لا تتجاوز ثلاثة فصول دراسية كحد أقصى على المقاعد الشاغرة في التخصصات التي لا تتبع النظام السنوي.

ضوابط الدراسة والتخصيص في المسار الصحي

ثالثًا: حساب نسبة المفاضلة على التخصيص:

- يتم حساب النسبة المركبة للمفاضلة على التخصيص كالتالي:
- النسبة المركبة للتخصيص = 70% من المعدل التراكمي بعد إتمام جميع مقررات المسار + 30% من النسبة المؤهلة التي تم القبول عليها في المسار الصحي.

رابعًا: نظام الدراسة في المسار الصحي:

- يدرس الطالب سنة دراسية؛ فصلين دراسيين متتابعين لاستكمال خطة المسار وتحسب له من خطة التخرج.
- تثبت المقررات والدرجات التي يحصل عليها الطالب أثناء دراسته للمسار، ضمن سجله الأكاديمي ومعدله التراكمي.
- يسمح للطالب بالتأجيل أو الاعتذار لمرة واحدة فقط خلال مدة دراسة المسار مع مراعاة تأثير ذلك على تخصيص الطالب، حيث يتم التخصيص على المقاعد الشاغرة فقط التي لا تتبع النظام السنوي.
- يحق للطالب التحويل من المسار الصحي إلى الكليات غير الصحية شريطة تحقيق ضوابط التحويل بين الكليات خلال المدة المحددة لتغيير التخصص بالتقويم الجامعي.
- لا يحق لطالب المسار الصحي الذي أتم عملية التخصيص، التحويل إلى إحدى التخصصات الصحية إلا بعد اجتياز ما لا يقل عن 16 وحدة دراسية في التخصص المخصص عليه.

خامسًا: التعثر الدراسي:

- إذا اجتاز الطالب خطة المسار الصحي خلال المدة النظامية بمعدل أقل من (2.00) يتم تحويله إلى إحدى التخصصات غير الصحية حسب ما تقرره اللجنة الدائمة للشؤون الطلابية.
- إذا لم يجتز الطالب خطة المسار الصحي خلال ثلاثة فصول دراسية كحد أقصى يتم تحويله إلى إحدى التخصصات غير الصحية حسب ما تقرره اللجنة الدائمة للشؤون الطلابية.

ضوابط الدراسة والتخصيص في المسار الهندسي

أولاً: ضوابط التخصيص:

- اجتياز كامل مقررات المسار الهندسي بنجاح خلال فصلين دراسيين متتابعين ويسمح بدراسة فصلين إضافيين للطالب المتعثر لإنهاء متطلبات المسار على ألا تتجاوز مدة دراسة الطالب أربعة فصول دراسية بحد أقصى يدخل من ضمنها الاعتذار والتأجيل.
- تتم المفاضلة تنافسياً وفق النسبة المركبة المكونة من المعدل التراكمي للسنة الأولى (الهندسة العامة) ومجموع درجات مقرري الرياضيات (الرياضيات العامة 101 ريش -3، التفاضل والتكامل 211 ريش-3)
- لا يحتسب التخصيص من ضمن حركات التحويل للطالب.
- لا يحق لطالب المسار الهندسي الدراسة كزائر بجامعة أخرى.
- تحتسب المدة النظامية لإنهاء متطلبات المسار الهندسي للطلبة المحولين الى المسار الهندسي من فصل التحويل.
- لا يحق لطالب المسار المتعثر أن يستكمل عبئه بمقررات من خارج خطة المسار الهندسي.

ثانياً: آلية التخصيص:

- يحدد الطالب التخصصات التي يرغب بها عبر حسابه بالنظام الأكاديمي بحسب أولوياته، وفي حالة اختيار رغبة فلا يمكن تغييرها بعد ظهور النتائج.
- يتم تخصيص الطلبة الملزمين بالخطة الدراسية بنهاية الفصل الدراسي الثاني وحسب الموعد المعلن عنه من قبل عمادة القبول والتسجيل.
- يتاح التخصيص للطلبة المتعثرين والمعتذرين والمؤجلين (متجاوزي الحد الأدنى للمدة المحددة لإنهاء خطة المسار الهندسي) والذين أنهوا خطة المسار الهندسي في مدة لا تتجاوز أربعة فصول دراسية كحد أقصى على المقاعد الشاغرة.

ضوابط الدراسة والتخصيص في المسار الهندسي

ثالثًا: حساب النسبة المركبة للمفاضلة على الرغبات المسجلة وفقاً للمعادلة التالية:

- المعدل التراكمي للسنة الأولى (الهندسة العامة) * (10) + مجموع درجات مقرري الرياضيات (101 رياض - 3، 211 رياض - 3) * (5)

رابعًا: نظام الدراسة في المسار الهندسي:

- يدرس الطالب سنة دراسية فصلين دراسيين متتابعين لاستكمال خطة المسار الهندسي وتحسب له من خطة التخرج.
- تثبت المقررات والدرجات التي يحصل عليها الطالب أثناء دراسته للمسار، ضمن سجله الأكاديمي ومعدله التراكمي.
- يسمح للطالب بالتأجيل أو الاعتذار لمرة واحدة فقط خلال مدة دراسة المسار الهندسي مع مراعاة تأثير ذلك على تخصيص الطالب، حيث يتم التخصيص على المقاعد الشاغرة فقط.
- لا يحق لطالب المسار الهندسي الذي أتم عملية التخصيص، التحويل إلى إحدى التخصصات الهندسية إلا بعد اجتياز ما لا يقل عن 16 وحدة دراسية في التخصص المخصص عليه.
- يحق للطالب التحويل من المسار الهندسي إلى الكليات التي لا تتبع المسار الهندسي شريطة تحقيق ضوابط التحويل بين الكليات خلال المدة المحددة لتغيير التخصص بالتقويم الجامعي.

خامسًا: التعثر الدراسي:

- إذا اجتاز الطالب خطة المسار الهندسي خلال المدة النظامية بمعدل أقل من (2.00) يتم تحويله إلى إحدى التخصصات غير الهندسية حسب ما تقرره اللجنة الدائمة للشؤون الطلابية.
- إذا لم يجتاز الطالب خطة المسار الهندسي خلال أربعة فصول دراسية كحد أقصى يتم تحويله إلى إحدى التخصصات غير الهندسية حسب ما تقرره اللجنة الدائمة للشؤون الطلابية.